المعبر عنها بالصحيحة والقسم الرابع عكس الثالث وهي من ادلت بذكور
إلى اناث كام ابي الام وهي السابقة في قوله وكل من ادلت بغير وارث الى آخره
وهي المعبر عنها بالفاسدة وهي غير وارثة الا على القول بتوريث ذوي الارحام
كما سبق تنبيه اذا تأملت ما سبق ظهر لك انه لا يرث من قبل الام الا جدة واحدة
فقط وباقي الجدات الوارثات كلهن من جهة الاب والكلام في الجدات على ما طول
وقد اتيت منه في شرح الترتيب بالعجب العجاب والله اعلم ثم ذكر حكم
ما اذا كانت احدى الجدتين اقرب من الأخرى وهما من جهة واحدة ولو قدمه
على البيت السابق لكان انسب فقال **وتسقط الجدة البعدى** بالجدة **ذات
القرب** سواء كانتا من جهة الام كام ام وامهاتها اتفاقا لانها مدلية بها
او كانتا من جهة الاب والبعدى مدلية بالقربى كام اب وامهاتها اتفاقا
ايضا لانها ادلت بها كام اب وامهاتها او كانتا من جهة الاب والبعدى
لا تدلي بالقربى كام الاب وام ابي الاب على الصحيح المنصوص في زوائد الروضة
ومن صور هذه ما اذا كانت القربى من جهة ابي الاب كام ابي اب والبعدى من
جهات امهات الاب كام ام ام الاب وفيها وجهان ارجحهما كما قال العلامة
شهاب الدين ابن الهائم رحمه الله تعالى انها تحجبها قال ومستندي في ترجيح ذلك
ما قطع به الاكثرون حتى في المحرر والمنهاج ان قربى كل جهة تحجب بعداها
انتهى والوجه الثاني انها لا تحجبها بل يشتركان في السدس وظاهر كلام
الشيخ سراج الدين البلقيني رحمه الله تعالى ترجيحه فلاجل هذا الاختلاف
في بعض صور هذه الحالة قال **في المذهب الاولى** يعني الارجح المفتى به
في بعض هذه المسائل واما في بعضها فاتفاقا كما قررته لك ثم ان
الخلاف في هذه المسائل باعتبار المجموع لا باعتبار الجميع وقوله **فقل**
ايها الناظر في هذا الكتاب **في حسبي** اي يكفيني من ذكر المسائل في اضطراب

الفروض

الفروض وفي الجدات فيما ذكرته كفاية للمبتدي ولا يقصر عن افادة
المنتهي ومن اراد التبحر في ذلك فعليه بالكتب المطولة ومنها كتابنا
شرح الترتيب **وقد تناهت** اي انتهت **قسمة الفروض** بين مستحقيها
وبيان كل منهم على ما اردناه **من غير اشكال** اي التباس **ولا غموض**
اي خفاء **فائدة** علم مما تقدم ان اصحاب الفروض ثلاثة عشر
اربعة من الذكور وهم الزوج والاخ للام والاب والجد وتسع
من النساء وهن جميع النساء الا المعتقة والله اعلم ولما انهى الكلام
على الفروض ومستحقيها شرع في العصبات فقال **باب**

التعصيب مصدر عصب يعصب تعصيبا فهو عاصب ويجمع العاصب
على عصبة ويجمع عصبة على عصبات ويسمى بالعصبة الواحد وغيره
والعصبة لغة قرابة الرجل لابيه سموا بذلك لانهم عصبوا به
اي احاطوا به وكل ما استدار حول شيء فقد عصب به ومنه
العصائب اي العمائم وقيل سموا بها لتقوي بعضهم ببعض من العصب
وهو الشد والمنع يقال عصبت الشيء عصبا شددته والرأس
بالعمامة شددتها ومنه العصابة لشد الرأس بها وقيل غير ذلك
ومدار هذه المادة على الشدة والقوة والاحاطة والعصبة اصطلاحا
ما سيأتي في قوله **وحق ان نشرع في التعصيب** الى آخره اي في الارث به
بكل قول موجز مختصر **مصيب** لست مخطئا **فكل من احرز كل المال**
عند الانفراد **من القرابات** جمع قرابة اي الاقارب **او الموالي** من المعتقين وعصبتهم
اجماعا لقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وغير الاخ كالاخ **او كان**
ما يفضل بعد الفرض الشامل للواحد فما زاد **له** اجماعا لقوله صلى الله

Copyright © King Saud University